

ملتقى الأبحر

@ 166 @ بلا خيار وصح بيع درهمين ، ودينار بدينارين ودرهم وبيع كر بر وكر شعير بكري
بر وكري شعير وبيع أحد عشر درهماً بعشرة دراهم ودينار ، وبيع درهم صحيح ودرهمين غلة
بدرهمين صحيحين ودرهم غلة ، وبيع دينار بعشرة هي عليه أو بعشرة مطلقة إن° دفع الدينار
ويتقاصان العشرة بالعشرة وما غلبه الفضة أو الذهب فضة وذهب فلا يجوز بيع